



قرار

فتح باب الترشيح لتقاضي

مهام مدير جهوي للصناعة التقليدية الشاغر

بوزارة السياحة والصناعة التقليدية والاقتصاد الاجتماعي والتضامني

- قطاع الصناعة التقليدية والاقتصاد الاجتماعي والتضامني -

- إن وزيرة السياحة والصناعة التقليدية والاقتصاد الاجتماعي والتضامني ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958)

بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية حسبما وقع تغييره وتميمه

- وبناء على المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) في

شأن كيفيات تعين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية ،

- وبناء على المرسوم رقم 2.10.379 الصادر في 7 جمادى الأولى 1423 (11 ابريل 2011)

بتحديد اختصاصات وتنظيم كتابة الدولة المكلفة بالصناعة التقليدية ،

- وعلى المرسوم رقم 2.21.837 الصادر في 14 من ربى الأول 1443 (21 أكتوبر 2021)

المتعلق باختصاصات وزيرة السياحة والصناعة التقليدية والاقتصاد الاجتماعي والتضامني ،

- وبناء على قرار كاتب الدولة لدى وزير السياحة والصناعة التقليدية المكلف بالصناعة التقليدية

رقم 2351.10 الصادر في جمادى الأولى 1432 (11 ابريل 2011) بتحديد اختصاصات وتنظيم

المصالح المركزية لكتابة الدولة المكلفة بالصناعة التقليدية .

- وبناء على الأنظمة الأساسية المشتركة الخاصة بمختلف موظفي الإدارات العمومية ،

قررت مايلي:

المادة الأولى : تعلن وزارة السياحة والصناعة التقليدية والاقتصاد الاجتماعي والتضامني عن فتح باب الترشيح لتقاضي مهام مدير جهوي للصناعة التقليدية بكل من أكادير ووجدة الشاغرين بهذه الوزارة والمماثلة لمهام رئيس قسم بالادارة المركزية ، لفائدة العاملين بقطاع الصناعة التقليدية والاقتصاد الاجتماعي والتضامني ، المتوفرين على الشروط المبينة بالمادة الثانية بعده .

المادة الثانية : يمكن أن يترشح لتقىد المهام المشار إليها في المادة الأولى أعلاه:

. 1- الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون العاملون بوزارة السياحة والصناعة التقليدية والاقتصاد الاجتماعي والتضامني - قطاع الصناعة التقليدية والاقتصاد الاجتماعي والتضامني -، الذين تتوفر فيهم الشروط التالية:

. أن يكونوا مرتبين، على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل؛

. أن يكونوا حاصلين، على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة؛

. أن يتوفروا، على الأقل ، على أربع (4) سنوات من الخدمة الفعلية بصفة مرسم أو خمس (5) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين، بإدارات الدولة والجماعات الترابية.

2. الموظفون المرسمون العاملون بهذا القطاع المزاولون، في تاريخ الإعلان عن شغور المناصب المذكورة أعلاه ، لمهام رئيس قسم او مهام نظامية مماثلة.

المادة الثالثة : تحدد مهام والكافئات المطلوبة لتقىد منصب مدير جهوي للصناعة التقليدية، حسب القرار رقم 10.2351 الصادر في جمادى الأولى 1432 (11 ابريل 2011) الانف الذكر.

المادة الرابعة : ترسل ملفات الترشيح المكونة بصفة قانونية طبقاً للمادة 7 من المرسوم رقم 2.11.681 المشار إليه أعلاه، تحت إشراف السلم الإداري إلى وزارة السياحة والصناعة التقليدية والاقتصاد الاجتماعي والتضامني - قطاع الصناعة التقليدية والاقتصاد الاجتماعي والتضامني - مديرية الموارد وأنظمة المعلومات - قسم الموارد البشرية، الكائن بشارع ماء العينين ص.ب: 6435 الرباط- المعاهد، إلى غاية تاريخ ... 2024 ... وهو آخر أجل لقبول الترشيحات.

المادة الخامسة: يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- 1- طلب الترشح يتضمن موافقة الوحدة الإدارية التي ينتمي إليها المترشح، مع إبداء رأي رئيسه المباشر في كفاءته،
 - 2- السيرة الذاتية للمترشح تتضمن مؤهلاته ونبذة عن مساره المهني وكذا المهام والوظائف التي زاولها ،
 - 3- برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح في شأن تدبير الوحدة المعنية وتطويرها والرفع من أدائها، حسب المطبوع المرفق صحبته.
- المادة السادسة:** بعد دراسة ملفات الترشح، سيتم الإعلان عن لائحة المرشحين المقبولين لإجراء مقابلة انتقائية أمام اللجنة المعينة لهذا الغرض، وسيتم تحديد تاريخ ومكان إجرائها لاحقاً طبقاً لمقتضيات المادتين 6 و 9 من المرسوم رقم 2.11.681 المذكور أعلاه

حرر بالرباط بتاريخ
٢٠٢٤ أكتوبر ١٠

فلاحة الزهراء عمرو
وزير السياحة والصناعة التقليدية والاقتصاد
الاجتماعي والتضامني



مذكرة عمل

الموضوع : فتح باب الترشيح لتقىد مهام مدير جهوي للصناعة التقليدية الشاغر.

سلام تام بوجود مولانا الإمام،

وبعد، ينهى إلى علم كافة الموظفين والأعوان العاملين بوزارة السياحة والصناعة التقليدية والاقتصاد الاجتماعي والتضامني، عن فتح باب الترشيح لتقىد مهام مدير جهوي للصناعة التقليدية بكل من وجدة وأكادير الشاغرين بهذه الوزارة ، المماثلة لمنصب رئيس قسم بالإدارة المركزية، لفائدة الموظفين العاملين بقطاع الصناعة التقليدية والاقتصاد الاجتماعي والتضامني، المتوفرين على الشروط المنصوص عليها في المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) في شأن كيفيات تعين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية وعلى القرار رقم 2351.10 الصادر في جمادى الأولى 1432 (11 ابريل 2011) بتحديد اختصاصات وتنظيم المصالح الالامركزة لكتابة الدولة المكلفة بالصناعة التقليدية وذلك وفق الترتيبات التالية:

- شروط الترشيح:

يمكن أن يترشح لشغل المناصب المذكورة:

1- الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون العاملون بوزارة السياحة والصناعة التقليدية والاقتصاد الاجتماعي والتضامني – قطاع الصناعة التقليدية والاقتصاد الاجتماعي والتضامني -، الذين تتتوفر فيهم الشروط التالية:

. أن يكونوا مرتبين، على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل؛

. أن يكونوا حاصلين، على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة؛

. أن يتوفروا، على الأقل، على أربع (4) سنوات من الخدمة الفعلية بصفة مرسم أو خمس (5) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين، بإدارات الدولة والجماعات الترابية.

2- الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون العاملون بوزارة السياحة والصناعة التقليدية والاقتصاد الاجتماعي والتضامني - قطاع الصناعة التقليدية والاقتصاد الاجتماعي والتضامني، المزاولون في تاريخ الإعلان عن شغور المناصب المذكورة أعلاه ، لمهام رئيس قسم أو مهام نظمية مماثلة.

- تكوين ملف الترشيح :

- 1- طلب الترشيح يتضمن موافقة الوحدة الإدارية التي ينتمي إليها المترشح، مع إبداء رأي رئيسه المباشر في كفاءته،
- 2- السيرة الذاتية للمترشح تتضمن مؤهلاته ونبذة عن مساره المهني وكذا المهام والوظائف التي زاولها
- 3- برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح في شأن تدبير الوحدة الإدارية المعنية وتطويرها والرفع من أدائها (رفقته نموذج مطبوع لأجل تعبيته) .
وتحدد المهام والكفاءات المطلوبة لتقديم منصب مدير جهوي للصناعة التقليدية، حسب القرار رقم 2351.10 الصادر في جمادى الأولى 1432 (11 ابريل 2011) الانف الذكر.

مسطرة الترشيح :

توجه ملفات الترشيح تحت إشراف السلم الإداري إلى وزارة السياحة والصناعة التقليدية والاقتصاد الاجتماعي والتضامني - قطاع الصناعة التقليدية والاقتصاد الاجتماعي والتضامني مديرية الموارد وأنظمة المعلومات - قسم الموارد البشرية - الكائن بمقر الإدارة المركزية، شارع ماء العينين ص. ب: 6435 الرباط المعاهد إلى غاية ... 24.09.2024 . وهو آخر أجل لقبول الترشيحات.

اجراء مقابلة الانتقاء:

بعد دراسة ملفات الترشيح، سيتم الإعلان عن لائحة المرشحين المقبولين المتوفرين على الشروط المطلوبة حسب مقتضيات المرسوم رقم 2.11.681 الأنف الذكر وذلك لإجراء مقابلة الانتقاء أمام اللجنة المعينة لهذا الغرض، وسيتم تحديد تاريخ ومكان إجرائها لاحقا من خلال الوسائل التالية :

- بوابة الخدمات العمومية www.emploi-public.ma

- الموقع الإلكتروني للوزارة www.mtaess.gov.ma

- مقرات الإدارة المركزية واللامركزية.

- الإعلان عن النتائج النهائية :

بعد إجراء مقابلة الانتقاء، ستقوم اللجنة المعينة بإعداد تقرير نهائي يتضمن أسماء المترشحين الذين تم انتقاهم مرتبين حسب الاستحقاق.

ويعلن عن النتائج المقابلة الانتقاء بعد المصادقة عليها من طرف وزيرة السياحة والصناعة التقليدية والاقتصاد الاجتماعي والتضامني، عبر نشرها على بوابة الخدمات العمومية www.emploi-public.ma وعلى الموقع الإلكتروني للوزارة www.mtaess.gov.ma ومقر الإدارة المركزية والمكان الذي أجريت به عملية الانتقاء.

- مساطرة الطعن :

يمكن لكل معني بالأمر من المترشحين، أن يطعن في التقرير النهائي للجنة الانتقاء بالوسائل المنصوص عليها في النصوص التشريعية والتنظيمية الجاري بها العمل.

مسطرة التعين :

يعين الموظفون الذي سيتم انتقاهم -حسب الاستحقاق- لمزاولة المهام الانفة الذكر بقرار لوزيرة السياحة والصناعة التقليدية والاقتصاد الاجتماعي والتضامني ويعتبر هذا التعين في هذه المهام قابلاً للرجوع فيه.



المرفقات:

- نسخة من قرار بفتح باب الترشيح لنقاد مهام مدير جهوي.
- البطاقة الوظيفية.
- مطبوع بطاقة الترشيح.

منصب المسؤولية	المهام أو المهام الموكلة للمنصب	مهمة المنصب او الغرض من وجوده
	<p>يتولى المدير الجهوي لقطاع الصناعة التقليدية والاقتصاد الاجتماعي والتضامني تنفيذ سياسة القطاع على الصعيد الجهوي في ميادين الصناعة التقليدية والاقتصاد الاجتماعي والتضامني في دائرة حدود النفوذ الترابي للجهة.</p>	
	<p>التصويف الموجز للاختصاصات</p>	
	<p>يمارس المدير الجهوي المهام التالية :</p> <ul style="list-style-type: none"> * تمثيل السلطة الحكومية المكلفة بالصناعة التقليدية والاقتصاد الاجتماعي والتضامني على المستوى الجهوي؛ 	
	<ul style="list-style-type: none"> - دعم الانتاج والتنشيط الاقتصادي ومواكبة عملية التنظيم المهني وإعادة تأهيل الحرف في مجال الصناعة التقليدية ؟ - دعم التسويق وتشجيع الصناع التقليديين على إحداث مقاولات في مجال الصناعة التقليدية ومواكبة انشطتها ؛ - المساهمة في إعداد وتنفيذ وتتبع المخططات الجهوية لتنمية الصناعة التقليدية والاقتصاد الاجتماعي والتضامني على المستوى الجهوي ؛ 	
	<ul style="list-style-type: none"> - تنسيق أنشطة المصالح اللامركزية التابعة لها ؛ - المساهمة في إعداد وتبث تنفيذ المخطط المديري للتكون المهني على صعيد الجهة ؛ - إنجاز الدراسات والقيام بالأبحاث في مجال الصناعة التقليدية ؛ - تدبير الموارد البشرية التابعة لها في حدود الاختصاصات المفوضة إليه في هذا المجال ؛ - تتبع وتنفيذ الميزانية على المستوى الجهوي ؛ - المحافظة على ممتلكات الوزارة على الصعيد الجهوي والسهر على تدبيرها وصيانتها ؛ - تنسيق أنشطة مؤسسات التكوين المهني التابعة لدائرة النفوذ الترابي للجهة ؛ * تنسيق العمل مع مختلف المتدخلين في مجال الصناعة التقليدية والاقتصاد الاجتماعي والتضامني على الصعيد الجهوي. 	
	<ul style="list-style-type: none"> * التنسيق والتعاون مع المديرين الإقليميين بالجهة لقطاع * العلاقات مع السلطات المحلية؛ * العلاقات مع الفاعلين المهنيين في مجال الصناعة التقليدية والاقتصاد الاجتماعي والتضامني؛ * التنسيق والتعاون مع المؤسسات الموجودة تحت وصاية القطاع. 	مجال العلاقات
	<ul style="list-style-type: none"> * الإمام باستراتيجية تنمية قطاع الصناعة التقليدية والاقتصاد الاجتماعي والتضامني. * الإمام بأنشطة المصالح اللامركزية . * الإمام بالنصوص القانونية والتنظيمية المتعلقة بقطاع الصناعة التقليدية والاقتصاد الاجتماعي والتضامني. * الإمام بآليات التواصل. 	المهام المطلوبة

